

# شرح عمدة الأحكام - استقبال القبلة - فضيلة الشيخ وليد

## السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الدرس الخامس عشر. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ثم اما بعد. نبدأ بالمجين - 00:00:09  
اذن وقفنا عند بعض الفوائد في حديث عمر عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن - 00:00:30

وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة.abis كذلك تذكرون اي فائدة وقفنا عندها؟ وقفنا بين اه روایة الكسر اظهر بس هذی الحمد لله - 00:00:48

طيب نستمر في سرد فوائده نقول من فوائد هذا الحديث العظيم ان فيه دليلا على تنبئه المصلي على في امر يخص صلاته اذا مرت باحد المصليين ثم تبين لك انه اخطأ في شيء او انه انقص شيئا او زاد شيئا - 00:01:03

وكلت عارفا بذلك بيقين فانه لا حرج عليك ان تنبئه فانه لا حرج عليك ان تنبئه بل هذا من جملة التعاون على البر والتقوى فهذا الصحابي نبه هؤلاء الذين افتتحوا - 00:01:23

صلاته من القبلة المنسوقة ومن فوائد هذا الباب ان فيه دليلا على جواز نسخ القرآن بالسنة ان فيه دليلا على جواز نسخ السنة بالقرآن عفوا ان فيه دليلا على جواز نسخ السنة بالقرآن - 00:01:40

وهذه مسألة سوف نأخذها ان شاء الله جل وعلا في ابواب النسخ وقواعد النسخ في اصول الفقه على منهج اهل الحديث ولكن لا نزيد ان نخلي درسنا من الكلام على شيء منها - 00:02:01

وهي ان النسخ ينقسم باعتبار النص الناسخ الى عدة اقسام ان عندنا الادلة كم يا جماعة قرآن وسنة اقصد الادلة بالذات قرآن وسنة اذا عندنا نسخ قرآن بقرآن وعندنا نسخ قرآن بسنة من يعطيه القسمين الاخرين - 00:02:19

نسخ سنة بسنة بقرآن فمثلا نسخ القرآن بالقرآن يقول العلماء كايتني المصابرة في قول الله جل وعلا ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين هذه الآية منسوقة والناسخ لها هي الآية بعدها. في قول الله جل وعلا الان خفف الله عنكم. وهذا في احد قولي اهل العلم رحمهم الله - 00:02:47

فالنص المنسوخ من القرآن والنص الناسخ من القرآن طيب نسخ السنة بالقرآن هو مثالها هذا الحديث فان الصلاة الى بيت المقدس ليس ثابتا بالقرآن وانما هو ثابت بفعل النبي - 00:03:15

صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم. طيب هل هو باقي ولا منسوخ منسوخ والذي نسخه قرآن في قول الله جل وعلا فولي وجهك شطر المسجد الحرام. اذا النص المنسوخ من السنة. والنص الناسخ من - 00:03:36

القرآن القسم الثالث نسخ سنة بسنة نسخ النبي صلى الله عليه وسلم كنتم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. فاذا النهي عن زيارتها ثابت بالسنة ونسخ النهي عن زيارتها في قوله فزوروها ثابت بالسنة ايضا - 00:03:50

ومثله قول النبي صلى الله عليه وسلم كنتم نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي من اجل الدافة الا فادخرها فهذا نسخ سنة بسنة بمعنى ان النص المنسوخ من السنة والنص الناسخ - 00:04:12

من السنة واضح يا جماعة؟ وهذه كلها فيها خلاف هذى كلها فيها خلاف ترى ولكن هذا هو القول الصحيح واعظم مسألة اشتد خلاف اهل العلم فيها هي المسألة الرابعة وهي نسخ القرآن بالسنة - [00:04:27](#)

واشتد خلافهم اعظم اذا كانت السنة احادية يعني نسخ القرآن بالسنة المتواترة قال به كثير ولكن الاشد نسخ القرآن بالسنة الاحادية والقول الصحيح هو جوازه ولا حرج في ذلك - [00:04:46](#)

يجوز ان ينسخ القرآن بالسنة الاحادية ولها امثلة مذكورة في غير هذا الموضوع اذكر لكم طرفا واحدا مثلا واحدا منها فقط وهي ان الله جل وعلا حصر المحرمات في القرآن - [00:05:04](#)

في سورة الانعام في ثلاث محرمات قال الله جل وعلا قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دايما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به - [00:05:21](#)

هل دل القرآن على تحريم شيء اخر غير هذه الاشياء؟ هذه الاية طيب طيب وما حكم الحمر الاهلية حرام لان هذا تحريم زائد على ما في القرآن. وما حكم كل ذي ناب من السباع - [00:05:41](#)

وما حكم كل ذي مخلب من الطير فاذا هذه سنة احادية حرمت بعض الحيوانات زيادة على ما في القرآن فقال العلماء كالشنقيطي وغيره ان هذا فيه نسخ ان هذا فيه نسخ للحصر القرآني فهذا دليل على - [00:05:58](#)

جواز نسخ السنة بالقرآن ومثال اخر قول الله جل وعلا على احد التفسيرين في بيان سياق المحرمات والجائزات قال الله جل وعلا واحل لكم ما وراء ذلكم يوم عدد المحرمات قال واحل لكم - [00:06:17](#)

ما وراء ذلكم ان بتغدوا باموالكم ممحصين غير مسافحين ولا فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة. قال فما استمتعتم فهـي على احد التفسيرين هـا تـقـيـدـ جـواـزـ نـكـاحـ المـتـعـةـ قال فـماـ اـسـتـمـعـتـ عـلـىـ اـحـدـ التـفـسـيـرـيـنـ فـمـاـ اـسـتـمـعـتـ بـهـ مـنـهـنـ فـاتـوهـنـ اـجـورـهـنـ فـرـيـضـةـ. طـيـبـ وـهـلـ نـكـاحـ المـتـعـةـ باـقـ حـلـهـ؟ الجـوابـ لاـ - [00:06:37](#)

قد كان حلالا في اول الاسلام ولكن نسخ في زمن خير في عام خير كما في حديث علي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى في عام خير عن لحوم الحمر الاهلية وعن لحوم الخيل وعن - [00:07:08](#)

المـتـعـةـ المـتـعـةـ. فـاـذـ هـذـاـ خـبـرـ الـاحـادـيـ نـسـخـ دـلـيـلـاـ قـرـآنـيـاـ وـعـلـىـ ذـلـكـ قـوـلـ اللهـ جـلـ وـعـلـاـ اـهـ قـوـلـ اللهـ جـلـ وـعـلـاـ كـتـبـ عـلـيـكـمـ اـذـاـ حـضـرـ اـحـدـكـمـ الـمـوـتـ - [00:07:23](#)

ان ترك خيرا الوصية لايـشـ؟ الـوالـدـيـنـ يـعـنـيـ انـ تـكـتـبـ شـيـئـاـ مـاـ لـمـ يـكـفـيـ لـهـ وـصـيـةـ لـوـالـدـيـكـ طـيـبـ هـلـ هـذـاـ حـكـمـ بـاـقـيـ وـلـاـ مـنـسـوـخـ مـنـسـوـخـ بـقـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ انـ انـ اللهـ قـدـ اـعـطـيـ كـلـ ذـيـ حـقـ حـقـهـ فـلـاـ - [00:07:44](#)

وصـيـةـ لـوـارـثـ لـاـ يـجـوزـ اـنـ تـوـصـيـ لـلـورـثـ اـنـتـ اـنـ تـكـتـبـ شـيـئـاـ مـاـ لـمـ يـكـفـيـ لـهـ وـصـيـةـ فـيـ سـؤـالـ وـجـوابـ فـيـ مـبـاحـثـ النـسـخـ. اـذـ القـوـلـ الصـحـيـحـ اـنـ يـجـوزـ نـسـخـ الـقـرـآنـ بـالـقـرـآنـ - [00:08:06](#)

ويـجـوزـ نـسـخـ الـقـرـآنـ بـالـسـنـةـ مـتـوـاتـرـةـ كـانـتـ اوـ اـحـادـيـةـ وـيـجـوزـ نـسـخـ السـنـةـ بـالـسـنـةـ مـتـوـاتـرـةـ كـانـتـ اوـ اـحـادـيـةـ وـكـذـلـكـ نـسـخـ السـنـةـ بـالـقـرـآنـ مـتـوـاتـرـةـ كـانـتـ اوـ اـحـادـيـةـ. قـالـوـاـ وـالـعـلـةـ فـيـ ذـلـكـ وـالـعـلـةـ فـيـ ذـلـكـ اـذـكـرـنـاـهـاـ سـابـقـاـ بـسـ يـمـكـنـ نـسـيـتـهـاـ - [00:08:22](#)

وـهـيـ اـنـ النـسـخـ لـاـ اـصـلـ لـهـ فـيـ اـصـلـ ثـبـوتـ الـحـكـمـ وـاـنـمـاـ لـهـ دـخـلـ فـيـ اـسـتـمـارـ الـحـكـمـ وـدـوـامـهـ. وـالـقـطـعـ اـنـمـاـ يـكـوـنـ فـيـ اـصـلـ الـحـكـمـ لـانـ مـاـ يـجـيـنـاـ وـاحـدـ يـقـوـلـ كـيـفـ السـنـةـ الـاحـادـيـةـ عـلـىـ ضـعـفـهـاـ تـنـسـخـ - [00:08:42](#)

الـقـرـآنـ وـهـوـ قـوـيـ قـلـ قـرـآنـ مـتـوـاتـرـ وـالـسـنـةـ الـاحـادـيـةـ ضـعـيـفـهـ وـالـضـعـيـفـ ماـ يـرـفـعـ القـوـيـ تـرـىـ هـذـاـ القـوـلـ مـوـبـسـيـطـ حـتـىـ اـخـتـارـهـ جـمـاهـيرـ اـهـلـ الـعـلـمـ بـلـ حـكـيـ اـجـمـاعـ اـخـتـارـهـ شـيـخـ الـاسـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ - [00:08:56](#)

وـكـثـيرـ مـنـ الـفـقـهـاءـ وـالـاـصـوـلـيـنـ يـخـتـارـونـهـ وـلـكـنـ القـوـلـ الصـحـيـحـ خـلـافـهـمـ وـلـكـنـ القـوـلـ الصـحـيـحـ خـلـافـهـمـ فـالـنـسـخـ لـاـ شـأـنـ لـهـ بـاـصـلـ اـصـلـ ثـبـوتـ النـصـ. لـاـ لـهـ دـخـلـ بـاـيـشـ بـقـطـعـ اـسـتـمـارـ النـسـلـ فـالـقـرـآنـ ثـبـوـتـهـ قـطـعـيـ لـكـنـ اـسـتـمـارـ اـحـكـامـهـ وـدـوـامـهـ - [00:09:12](#)

ظـنـيـ لـانـ النـسـخـ يـأـتـيـ يـقـطـعـ اـسـتـمـارـ لـاـ يـنـقـضـ اـصـلـ اـصـلـ حـكـمـ وـاـضـحـ؟ فـاـذـ اـسـتـمـارـ ظـنـيـ وـالـسـنـةـ ظـنـيـ فـالـظـنـيـ رـفـعـ ظـنـيـاـ. طـولـنـاـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ لـكـنـ لـعـلـ مـحـلـ بـحـثـهـاـ بـالـتـفـصـيـلـ - [00:09:36](#)

كتب كتابنا في الاصول ان شاء الله اه اقصد كتابنا الذي نشرحه وهو كتاب الشيخ زكريا ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على قاعدة الاصول بقاء ما كان على ما كان - [00:09:53](#)

ان فيه دليلا على قاعدة الاصول بقاء ما كان على ما كان فالنبي صلى الله عليه وسلم ما انكر على هؤلاء الذين صلوا على تلك القبلة المنسوبة لأنهم استصحبوا ذلك الاصول - [00:10:08](#)

فالاصل عدم وجود الناسخ والاصول بقاء القبلة على ما هي ؟ عليه. فعدم انكاره دليل فعدم انكاره عليهم دليل على ان هذه القاعدة الصحيحة لأنهم عملوا بالاصل الذي كان. فابقوا ما كان على - [00:10:26](#)

ما كان حتى جاءهم الناقل بيقين ومن فوائد هذا الحديث ايضا استدل به بعض اهل العلم على ان الوكيل لا ينزعز بالعزل الا بعد علمه استدل العلماء بهذا الحديث على ان الوكيل لا ينزعز بالعزل الا بعد علمه. بمعنى لو وكلتك يا سلطان ان تبيع سيارتي - [00:10:42](#)

في معارض الخرج ذهبت بالسيارة ثم قلت لاهلي لقد ابطلت وكالة سلطان في البيع وكالة سلطان في البيع خلاص ما عاد هو وكيلي. انا عزلك الان ولا لا ؟ هل علمت بالعزل انت ولا ما علمته - [00:11:08](#)

فهل ينزعز الوكيل بالعزل ولو لم يعلم به هذا فيه خلاف كبير بين اهل العلم طيب هل لهذه المسألة ثمرة ولا لا لها ثمرة كبيرة لأنها ربما يبيع سيارته للاخ فهد - [00:11:22](#)

او ربما يعني يعني يتصرف تصرفات تتعلق بها حقوق الاخرين ثم بعد ذلك تبطل كل التصرفات هذه لأنني قد عزلته اذا هذه فيها خلاف بين اهل العلم وهذا الدليل يشير الى ان الوكيل لا ينزعز بالعزل الا بعد علمه لما - [00:11:35](#)

لما ؟ لأن القبلة الاولى قد عزلت عن الاحكام الشرعية خلاص كانها معزولة انتهينا منها انتقلنا الى قبلة جديدة والصحابة افتقروا صلاتهم الى القبلة الاولى مع انها ليست هي القبلة صحة النبي صلى الله عليه وسلم فعلهم ولا ما صححه؟ الجواب صححه - [00:11:54](#)

فهذا دليل على انه على انها لم تتعزل في حقهم بمجرد نزول الناسخ لأنهم لم يعلموا واضح هذا التخريج وهذى ترى موب من فهمها من فهم من دقيق العيد ولا والله لو احبس راسي مني الصبح لين الليل ابى اطلع الفايدة ما استطعت اطلع الفايدة - [00:12:19](#)

فاية عظيمة وهي ان القبلة التي عزلها الشارع ان تكون قبلة لم يطبق حكم عزلها في هؤلاء الذين لم يعلموا بانعزالها فدل ذلك على ان الوكيل اذا عزل ولم يعلم فعقد عقودا فعقوده قبل علمه بالعزل - [00:12:36](#)

صحيحة وهو ظاهر اختيار شيخ كلام شيخ الاسلام قال لان هذا من باب مراعاة احوال حقوق الاخرين نعم لان ربما يأخذ المال ويتصرف فيه ولا لا يا اخ فهد ؟ ربما يأخذ المال ويتصرف فيه - [00:12:53](#)

ثم اقول تعال يا اخي وين انت ؟ كيف تتصرف ؟ تقول انت بع اذا بعت السيارة اشتري سيارة ثانية قلت لا يا اخي انعزلت قبل من يوم رحت عزلك اذا بيعك الاول باطل وشرائك الثاني - [00:13:09](#)

باطل ثم نبقى في حيضا يصل هؤلاء يرثون بالرد ولا هؤلاء يرثون الاقالة والفسخ ولا لا فاذا حماية حقوق الناس لا ينزعز الوكيل في البيع او الشراء الا بعد علمه بالعزل - [00:13:20](#)

واضح يا جماعة ومن فوائد هذا الحديث ايضا استدل به بعض اهل العلم على ان الامة اذا عتقت وهي في الصلاة ولم تعلم بالعتق الا بعد فصلاتها مكشوفة لرأسها صحيحة - [00:13:37](#)

لان ستر الرأس ليس واجبا في حق الامام وانما هو من جملة العورة في في الصلاة في حق في حرائر فالمرأة الحرة الحائض لا يجوز لها ان تصلي الا بخمار. اما الامة - [00:13:53](#)

فانها لا يجب عليها ذلك. فاذا اعتقها سيدها مكشوفة الرأس وهي لا تدري بالعتق لو كانت تعلم بالعتق لوجب عليها ان تأخذ شيئا وتسطله على رأسها واذا لم تستطع تبطل بطل صلاتها وتخرج وتسألفها من جديد لأنها الان صارت - [00:14:10](#)

صارت حرة لكن لو لم تعلم بالعتق الا بعد فراغها من صلاتها فما الحكم صحت صلاته ولما لأنها باقية على الاصل لأنها باقية على الاصل وكل هذه المسائل تتفرع عندها على اصل سوف يأتيانا الكلام عليه بعد قليل ان شاء الله - [00:14:28](#)

المهم عرفتم مسألة الوكيل هل ينزعز ولا لا هل عرفتم حكم الامة اذا صلت مكشوفة الرأس وقد اعتقها سيدها ولم تعلم بالعتق؟ نعم وما ومن المسائل ايضا ما استدل به بعض اهل العلم في هذا بهذا الحديث على جواز الفتح على الامام اذا اغلق عليه في الصلاة -

00:14:50

فإذا أغلق على الامام او ارتج عليه في الصلاة وفي نسيان اية او غير ذلك فمن المشروع لاحد المأمورين اذا كان ظابطا لما اخطأ فيه الامام ان يفتح عليه جزاه الله خيرا هذا لا حرج فيه - 00:15:10

هذا لا حرج لا حرج فيه ومن فوائد هذا الحديث ايضا استدل به العلماء رحمهم الله على ان من صلى الى غير القبلة باجتهاده ثم تبين له باخرة او بأخبار غيره - 00:15:25

ان القبلة على خلاف جهته فاستدار اليها في اثناء صلاته فصلاته صحيحة وتلك الحركة لا تبطل صلاته مع انها حركة كثيرة ولكنها لا تبطل صلاته لانها من مصلحة الصلاة. وسيأتينا قاعدا في الحركات في الصلاة ان شاء - 00:15:47

ان شاء الله فإذا صلى الانسان الى جهة يظن انها القبلة او يغلب على ظنه انها القبلة. ثم جاء غيره وخبره بالجهة الصحيحة. ثم استدار وهو في اثناء الصلاة من غير تسليم. فان - 00:16:03

صحيحة فان صلاته صحيحة فان صلاته صحيحة ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان الناسخ لا يثبت قبل العلم به ان فيه دليلا على ان الناسخ لا يثبت قبل العلم به - 00:16:17

فإذا كانت الامة تطبق حكمها ثم نزل نسخه ولم يعلم به اطراف من في البلد فانهم لا يطالبون به الا بعد العلم وهناك امران لا يطالب العبد بهما الا بعد العلم - 00:16:50

التكليف والنسخ فالتكليف لا يكون الا بعد العلم وكذلك النسخ لا يكون الا بعد العلم وقد جمعها الناظم لك في قوله والشرع لا يلزم قبل العلم به ومثله الناسخ طبقا فانتبه - 00:17:05

والشرع لا يلزم قبل العلم به. الشرع يعني التكليف. ومثله في عدم اللزوم مثله الناسخ طبقا فانتبه. فالقاعدة عندنا تقول ان التكاليف الشرعية لا تلزم الا بالعلم والناسخ لا يثبت حكمها الا بالعلم. من اين اخذنا هذه القاعدة - 00:17:28

وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر هؤلاء على صلاتهم وعلى عدم استئنافها وعلى عدم وعلى ما فعلوه في صلاة من مجرد الاستدارة فتتحقق افتتاح صلاته من القبلة المنسوبة دليلا على انهم ما طلبوا بالناسخ - 00:17:51

ما طلبوها بالناس كما ولا لا؟ لم يطالبوا بالناسخ لانهم يا استاذ فهد لو كانوا مطالبين بالناسخ لابطل النبي عليه الصلاة والسلام صلاته طب قد يقول لي قائل للاخي النبي عليه الصلاة والسلام في مسجد المدينة وهؤلاء في مسجد قباء والمسافة بعيدة نقول لقد تقرر في قواعد الاصول عندنا ان كل فعل له تعلق - 00:18:09

بالتشرع فعل خطأ على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فانه لا بد وان يعلمه. اما من جهة الاخبار واما من جهة الوحي ما يمكن ابدا ان يقر الشارع فعلا فعل على وجه الخطأ في العهد النبوى - 00:18:29

فإذا لما لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه انكر عليهم ذلك دل ذلك على ان الامر اه معفو عنه اقول لكم يا اخوانى اذا كانت هذه حال مسجد قريب من المدينة وهي قباء فكيف بحال المسلمين في مكة؟ متى يصلهم الخبر اجل - 00:18:47

هل امر احد بالاعادة ما اؤمن احد بالعادة. طيب اترك اللي في مكة المسلمين في اليمن والحبشة متى سيصلهم خبر النسخ لا جرم انه لن يصل الا بعد ايام طويلة - 00:19:05

ما كانت وسائل الاتصال سريعة في ذاك الوقت فإذا اذا عذر النبي صلى الله عليه وسلم من في مسجد قباء مع قربه من المدينة فلأن يعذر من خلفهم من المسلمين من ها هنا وها هنا في اطراف - 00:19:18

العالم الاسلامي من باب من باب اولى انت معني في هذا ولا؟ فإذا الناسخ لا يلزم الا بعد العلم الا بعد العلم به. ومن فوائد هذا الحديث ايضا لقد قسم اهل العلم رحمهم الله تعالى الحركات في الصلاة - 00:19:32

الى عدة اقسام ومناسبة الكلام على الحركات هو ان هؤلاء استداروا من القبلة المنسوبة الى القبلة الناسخة وهي حركة فإذا ما اقسام

الحركة في الصلاة؟ قسمها العلماء الى عدة اقسام - 00:19:51

القسم الاول الحركة الواجبة التي يأثم المصلي بتركها حركة في الصلاة وهي واجبة ويأثم المصلي بتركها واعني بها تلك الحركات التي ليست من جنس الصلاة حركات ليست ركوعا ولا قياما ولا قعودا - 00:20:04

حركات من غير جنس الصلاة وهناك حركة مستحبة وهناك حركة مكرهه وهناك حركة محرمة مبطلة طيب ما الحركة الواجبة قالوا الحركة الواجبة هي التي يتعلق بها صحة الصلاة فاي حركة تتعلق بها صحة الصلاة فتكون من الحركات الواجبة. من يظروف لي مثلا يا اخوان على هذا - 00:20:21

اي حركة تتعلق بها صحة الصلاة فتكون واجبة. غير الركوع والقيام والسجود ها مثل تحريك اللباس لو انكشفت عورته او موب عندي ها فكروا يا اخوان ها ومنها ايضا ومنها الاستدارة الى القبلة الصحيحة بعد بعد العلم بخطأ قبلته التي توجه اليها في افتتاح صلاته. هذى حركة واجبة ولا لا - 00:20:46

ومنها ايضا ممتازة تتعلق فيها صحة الصلاة هذى مم مم خلاص اذا كانت النجاسة على ثوبه ايه يخلع هذا الثوب او يزيلها وهو في اثناء الصلاة نعم صحيح هذا من الحركات الواجبة ايضا - 00:21:23

اي نعم كذلك خلع الحذاء النجس احسنت قم جبت من فرع اقول تفريعكم صار ما شاء الله وكذلك خلع الحذاء النجس طيب والمستحبة المستحبة هي التي يتوقف عليها تحقيق امركمالي في الصلاة - 00:22:02

المستحبة ضابطها هي تلك الحركة التي يتعلق بها امركمالي فقط. يعني بمعنى انه لو حصله كمل اجر صلاته وصارت صلاته به افضل واذا لم يتحققه فلا حرج عليه اذا هذى تختلف عن الحركة الواجبة لان الحركة الواجبة تتعلق بصحة الصلاة. واما الحركة المستحبة فانها لا تتعلق الا بكمال الصلاة فقط. قالوا مثال ايش - 00:22:27

قالوا مثل سد الفرجة التي امامه كسد الفرجة التي امامه فان هذه حركة مستحبة قالوا وكذلك رد المصلي السلام بالاشارة اذا كان يحسنه فهذا ايضا من الحركات المستحبة وايش نعم كذلك رفع الرداء لو لو وقع عن عاتقه صحيح - 00:22:50

هذا ايضا من الحركات المستحبة لان ستر العاتقين ليس من العورة التي تبطل الصلاة بتركها كما سيأتيانا ان شاء الله بيانه ايضا ومنها حركات مكرهه وضابطها الحركة اليسيرة التي لا يتعلق بها شيء من مصالح الصلاة - 00:23:15

الحركة اليسيرة التي لا يتعلق بها شيء من مصالح الصلاة. سواء مصلحة واجبة او مصلحة مستحب هذى مكرهه في الصلاة لكن ليست بمحرمة مكرهه اغلاق الازرار اصلاح الساعة النظر في الجوال - 00:23:35

اصلاح الشخصية الفترة بين الفينة والاخرى اشغال النفس بالتشخيص ثم فلوه مرة اخرى كما يفعل ها هذى حركات وان كانت يسيرة لكنها لا تتعلق لها بمصلحة الصلاة فاذا اقل احوالها الكراهة. اما ما فوقها فهي الحركات المحرمة - 00:23:56

وهي الحركات الكثيرة المتواالية التي لا تتعلق لها بمصلحة الصلاة الحركة الكثيرة المتواالية مما لا يتعلق بمصلحة الصلاة والفرق بين الحركة الكثيرة واليسيرة انما مرده العرف فاذا اذا قيل لك ما الحركات المحرمة التي تعتبر مبطلا من مبطلات الصلاة؟ تقول هي الحركة التي توفر فيها - 00:24:15

اما ثلاثة امور الامر الاول انها حركة لا لا تتعلق لها بمصلحة الصلاة اثنين انها حركة كثيرة عرفا ثلاثة انها حركات مع كثرتها صارت متواالية غير متفرقة لو تحرك في الركعة الاولى ثم الركعة الثانية تحرك هذى لو جمعتها صارت كثيرة لكن لو افردتتها صارت قليلة فاذا هذى ما تبطل الصلاة - 00:24:50

الحركة التي تبطل الصلاة هي تلك الحركة الكثيرة المتواالية التي لا تتعلق بمصلحة الصلاة وما رأيكم في قتل الاسودين في الصلاة اسودين يعني الحية والعقرب ربما يتطلب قتلهم حركة كثيرة ولا لا؟ لكنها - 00:25:15

لل الحاجة ولان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا بها ولان مصلحة المحافظة على النفس والاطراف من التلف بانغراز السم فيها بسبب تلك الدواب السامة والحشرات السامة او الهوام السامة اولى من مراعاة السكون في الصلاة. فهنا تعارض حينند مصلحتان او مفسدتان فيغلب اعلى المفسدين - 00:25:37

ويغلب اعلى المصلحتين ها والله انا اشوف انها تعد من الحركة المستحبة انه ليس لا يجب على الانسان قتلها كذلك منع المار منع المار بين يديه ايضا هذا من الحركة الواجبة احسنت - 00:26:00

هذا منع الماء كمنع المار كلهن ثنتينهن منع المرأة حتى لا تقطع صلاته ومنها ايضا منع المار بين يديه ان كان رجلا حتى لا ينقص اجر صلاته. صح ولا لا - 00:26:20

هذا كله من الحركات الواجبة لانها تتعلق بها صحة الصلاة. احسنتم تصدقون ذكرنا خمسة امثلة على الحركات الواجبة طيب اذا عندنا قاعدة هنا تقول كل حركة في الصلاة لمصلحتها فهي جائزة - 00:26:34

فلا حرج فيها يعني كل حركة في الصلاة لمصلحتها او نقول او نقول كل حركة في الصلاة لمصلحتها فمشروعة هي سواء كان شرع اجاب او شرع استحباب لأن القواعد كلما كانت اعم لما يدخل تحتها في الالفاظ كلما كان اتم. فاذا نقول كل حركة في الصلاة - 00:26:50

مصلحة الصلاة كل ما كل حركة لمصلحة الصلاة فهي مشروعة فهي مشروعة سواء كانت تتعلق بصحتها او بكمالها او بكمالها. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان فيه دليلا على ان القرآن منزل - 00:27:10

ان فيه دليلا على ان القرآن منزل غير مخلوق وانه من عند الله بدأ واليه يعود وهي وهي عقيدة متفق عليها بين اهل السنة والجماعة وقد حكم اهل العلم رحمة الله تعالى بکفر من خالف فيه. من اين اخذنا هذا؟ من قول الصحابي وقد انزل الليلة عليه وقد انزل عليه الليلة - 00:27:29

القرآن فهذا دليل على ان القرآن منزل غير مخلوق ولعلنا نختتم بجمل من احكام بيت المقدس في مسألة تتعلق باحكام بيت المقدس ببعض الاحكام ببيت المقدس من هذه الاحكام انه ليس بحرم باتفاق العلماء - 00:27:50

شوف يا جماعة هناك حرم بالاجماع وهناك حرم في الاصح وهناك ليس ما ليس بحرم في الاصح وهناك ما ليس بحرم بالاجماع طيب حرم مكة حرم بالاجماع حرم المدينة حرم في قول جمهور اهل العلم وهو الاصح - 00:28:12

حرموا وادي ود هو حرم عند الشافعى فقط وادي ود هذا حرم عند الشافعى فقط ولكن اما عند الجمهور من الشافعية والحنابلة والمالكية فليس بحرم فاذا هو ليس بحرم في الاصح - 00:28:37

طيب واما المسجد الاقصى فانه ليس حراما بالاجماع للعلماء اذا نقول فالى القبلتين صحيح هذا وصفه بهذا صحيح ولكن قولهم وثالث الحرمين الشريفين هذا خطأ لانه ليس بثالثهما بالاجماع بالاجماع ليس بحرام ليس بحرام - 00:28:57

حکی هذا الاجماع ابن تیمیة رحمة الله تعالى كما في الفتاوى وان الناس يستسهلون او يتتساهلون باطلاق كلمة حرام على اشياء ما ثبت الدليل بحرميته فحرامية المكان وقدسيته توثيقية لانها غير مدركة بالحواس - 00:29:16

لقلت هذا حرام يعني انه ها تترتب عليه بعض الاحكام الشرعية الان في حرم الجامعه حرم البيت حرم كثرة ها كثرة المحارم في الارض ولا الحرم في الارض وش تقول وش جمع حرم - 00:29:34

حرم في الارض ها كثرت الحرم في الارض هذا خطأ شو الحرم اللي بالاجماع متفق عليه لا ما في افل وحرم واحد ما يحتاج المسجد الحرام طيب والحرم في الاصح - 00:29:58

ايه طيب وليس بحرم في الاصح طيب ما ليس بحرام بالاجماع المسجد الاقصى طيب ومن احكامه جواز استقباله واستدباره حال قضاء الحاجة ما لم يلزم منه استقبال القبلة او استدبارها - 00:30:23

وخدوها مني قاعدة حديثية كل حديث ينهى عن استقبال بيت المقدس حال البول او الغائط فلا يصح كل حديث ينهى عن استقبال بيت المقدس حال البول او الغائط فانه لا يصح - 00:30:42

فانه لا يصح طبعا ما لم يلزم منه استقبال القبلة هو استدبارها ومن احكامه ايضا ما ذكر العلماء في فضل الصلاة في انه يجوز شد الرحل له فهو من الموضع الثالثة التي يجوز شد الرحل اليها - 00:30:56

قول النبي صلی الله علیه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد وذكر منها علیه الصلاة والسلام والمسجد الاقصى كما في

الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وارضاه - 00:31:23

واما مسألة تضييف الصلاة فيه فاختلف العلماء فيها على اقوال منها ما هو قريب ومنها ما هو باطل فمن اهل العلم من جعل الصلاة فيه بمقابلة الف صلاة وهذا لا جرم انه اضعف قول من قول في هذه المسألة - 00:31:36

والحديث المنقول في ذلك حديث ضعيف لا يصح لأن فيه رجلا يقال له ابو الخطاب الدمشقي قال عنه العلماء النقاد في الحديث انه لا 00:31:54  
يعرف والرجل الثاني رجل يقال له زريق ابو عبد الله الالهاني -

وايضا فيه مقال ولا يجوز الاحتجاج بمنفرد به واضح اذا تضييف الصلاة في المسجد الاقصى بمنة الف صلاة هذا من اضعف الاقوال اذا اقربها قولان القول الاول انه خمسة صلاة قال به كثير وجمع من اهل العلم - 00:32:11

ولكن اصحها انه بمئتين وخمسين صلاة انه بمئتين وخمسين صلاة كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا المنقولات في 00:32:28  
تضييف الصلاة ثلاثة اصح المنقولات لذلك هي انه -

بمئتين وخمسين صلاة واما الخمسة فهي وان نقلت لكن حديثها ضعيف واضعف الاقوال في هذه المسألة هي قول من قال بأنه 00:32:48  
بمنة الف صلاة ولعلنا نقف عند هذا الامر والله اعلم هذه الفائدة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد -

نعم يا عطونا الثاني بسرعة في سؤال واجب واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه؟ 00:33:13  
ماذا عليه من ايش من الاثم -

من الاثم فهذا دليل على حرمة المرور بين يدي المصلي لكان ان يقف اربعين خير له من ان يمر بين يديه لا ما يجوز السهل بها ابدا 00:33:33  
حتى في الحرم -

في اصح اقوال العلم حتى في الحرم فيا جماعة عندنا قاعدة حبية دايما نكررها وهي ان الاصل في المطلقات بقاوها على اطلاقها 00:33:48  
والادلة في اتخاذ السترة وفي وجوب دفع المار عامة في الحرم وفي غيره والزيادة التي في قوله الا مكة هذه زيادة ضعيفة -

فلا يصح بان يبني عليها حكم. اذا حتى في مكة يجب عليك ان ترد المار ولذلك يجب عليك اذا اردت ان تصلي ان تبتعد عن حطمة 00:34:07  
الناس وزحامهم فتصلي في مكان يغلب على ظنك ان المار فيه قليل ما استطعت الى ذلك سبيلا ولا يكلف الله نفسها الا وسعها. 00:34:27  
موبيجي الانسان بين عند الطائفين وفي حطمة -

الناس هم يقعدوا يدفع الناس لا انت اخطأت. اذهب من ها هنا ولا يمكنها في الحرم الحمد لله كثيرة ليس فيها زحام بل حتى 00:34:39  
في ذروة الزحام تجد مكانا تصلي فيه لا يمر بين يديك احد -

فضلا عن غيره ايش فيها ما في حرج ابدا لان هذه الحركة من مراعاة من مراعاة امر يرجع الى الصلاة. يرجع 00:35:06  
الى مصلحة الصلاة فاذا اراد احد ان يجتاز بين يديك ثم تقدمت كثيرا ثم تقدمت حتى تمنعه فلا حرج عليك -

ما فيها شيء ما لها هذه هذه يا أخي من الأشياء التي والله ينبغي التنبيه الآئمة عليها أنها حركة لا لا داعي لها وش الداعي لها 00:35:28  
حركة يستطيع الانسان ان يثبتها من اول صلاته وتنتهي القضية -

لانه اذا اقترب من الاقط انه ترى ائمة وعارضين ان اقترب من الاقط ربما يراعيه يمينا وشمالا. طيب اذا جا بيركع لابد ايش؟ يرجع ان 00:35:41  
ينحنى عنه قليلا طيب اذا جا بيرفع -

اما ان ينساه فيصطدم برأسه فيسقط على المأمورين ها واما ان يبتعد عنه ايضا قليلا مهما قد يدخله في نفس الانسان من من انه لا 00:35:55  
يحرض على نظم صلاته ولا الخشوع في صلاته ولا تدبر -

ما يقرأ وانما همه فقط ايه هالمقرفون اشغله ايه والله نقول حتى البهيمة تمنع ما في كلام نعم يجب عليه لا انتظر 00:36:35  
شوي وفي الصحيحين اننا نقول خير ما في قاعدة عندنا الاصولية تقول خير ما فسرت به السنة هو -

السنة من رواة هذه الاحاديث ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس -

ها فاراد احد ان يجتاز بين يديه وش قال وش قال فليدفع وهذا ايش امر وش القاعدة تقول؟ تشغلنا خلاص ما دمنا فهم مفهومه واضح لكن اسمع التطبيق الان وهي ان هذا سبب هذا الحديث ان شابا اراد ان يمر بين يدي ابي سعيد - 00:36:49

دفع في صدره فنظر الشاب فلم يجد مساقا الا بين يدي ابي سعيد قال فدفع في صدره فتكلم الشاب على ابي سعيد. فنال الشاب من ابي سعيد وذهب يشكوه على والي المدينة - 00:37:11

فناداه الوالي فقال ما لك ولابن اخيك يا ابا سعيد؟ امشي يعني دايما صغيري الكبير يعني صغيرين يسوقونه انه ابن اخ للكبير قال ما لك ولابن اخيك قال اراد ان يمر بين يدي واني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:37:26

فذكر الحديث. فاذا فليدفع امر وتفسير الراوی دليل على ان المسألة ما ينبغي التساهل فيها ولا التسامح فيها والله المشهور من مذهب الحنابلة رحمهم الله ان يكون بين محل سجودك ومحل المرور ثلاثة اذرع - 00:37:44

فمن مر عليك بعد ذلك فلا حرج عليك فيه من موضوع السجود ها تعذروا ايه موضوع السجود ثلاثة اذرع لفعل ابن عمر هذا المشهور من المذهب واعتمده في الزاد في الروض - 00:38:11

يعني هنا سؤال بعد نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشبيخنا للحاضرين عن انس بن سيرين قال استقبل استقبلنا انسا رضي الله عنه حين قدم من الشام فلقيناه بعين التمر. مم - 00:38:27

رأيته يصلی على حمار وجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ما فعلته اي نعم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله - 00:38:49

هذا الحديث حقه في الترتيب ان يكون بعد حديث ابن عمر ولا انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يوتر على بعيره ويصلی على بعيره حيث توجه به فاذا هذا يتكلم عن الصلاة على - 00:39:06

الراحلة وقد فقد تقدم الكلام عليه مستوفى. ولكن نأخذ بعض الفوائد الخفيفة مما لم يتم التنبيه عليه من هذه الفوائد قوله بعين التمر هو موضع في العراق وبين العراق وبين الشام - 00:39:20

هو موضع بين يعني في في اطراف البصرة في اطراف العراق لكن من جهة الشام مثل ثنيات الوداع هي في المدينة من جهة من جهة الشام ليس من جهة مكة - 00:39:35

ولذلك قولهم طلع البدر علينا من ثنيات الوداع على انه مما كان ينشد به بعد مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم هذا خطأ خطأه ابن القيم رحمة الله في الزاد - 00:39:52

ان ثنيات الوداع ليست من جهة مكة وانما ثنيات الوداع من جهة من جهة تبوك من جهة الشام يعني فاذا عين التمر هي من هي في العراق من جهة الشام. فعلى هذا يكون انس قد قدم من الشام - 00:40:04

راجعا الى ايش يا جماعة؟ راجعا الى العراق وكانت نقطة استقباله هي عين التمر ومن فوائد هذا الحديث ان فيه دليلا على جواز الصلاة الى الدابة لغير القبلة ان فيه دليلا على جواز الصلاة على الدابة لغير القبلة وتقدمت مسائل كثيرة في هذه في هذه الفائدة - 00:40:20

يعني تقدم بحث هذه المسائل ومن فوائدها ايضا لو سألتني وقلت اوليس الحمار نجس؟ اوليس الحمار نجس الجواء وليس الحمار نجس؟ الجواب ايش نقول فيها يا جماعة نعم في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحومهما وقال انهم - 00:40:42

رجس ولا لا اذا وريتني هي هي النجس طيب ومن شرط موضع الصلاة ان يكون طاهرة طيب اذا كان الحمار نجسا فكيف يصلى عليه انس واضح الاشكال؟ نقول لا ما في اشكال لان المحرم والنجس انما هو لحمه - 00:41:02

انما هو لحمه واما عرقه واما شعره فانه ليس بنجس فانه ليس بنجس في اصح قول اهل العلم واختاره موفق الدين ابن قدامة وهو ظاهر آآقول الامام احمد رحمة الله - 00:41:20

ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم له حمار يقال له عفير كان يركبه ويقطع به المسافات الطويلة ومن المعلوم ان الحمار يعرق

بمثل ذلك. لكن لا نعرف عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يفرش شيئا على ظهر الحمار او - [00:41:39](#)

بعد ذلك بغسل قدميه او غسل ثيابه التي واجهت عرق الحمار فاذا دل ذلك على انه معفو عنه وهذا يدخل تحت قاعدة تذكرونها سابقا اي نعم ان المشقة تجلب التيسير. ولذلك رفع الشارع حكم التجasse عن الهرة لما - [00:41:54](#)

لم؟ لأنها من الطوافين علينا والطوافات. في حديث أبي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الهرة انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم والطوافات. فادخلنا جميع ما يكثر تطواوه علينا ويشق التحرز منه - [00:42:14](#)

وهذا من باب قول الله جل وعلا ما جعل عليكم في الدين من قول الله جل وعلا ما جعل عليكم في الدين من حرج ما جعل عليكم في الدين من - [00:42:29](#)

فإذا لا حرج على في الصلاة على الحمار لطهارة عرقه وشعره ومن فوائد هذا الباب ايضا من فوائد ان فيه استحباب استقبال اهل العلم والخروج لاستقبالهم من البلد هذا من باب تعظيم العلم الذي يحملونه في قلوبهم لا حرج في ذلك - [00:42:39](#)

بل هذا امر مستحب مندوب اليه فابن سيرين وجمع من طلبة العلم لما قدم شيخهم انس من الشام اليهم خرجوا الى عين التمر لاستقباله وهذا من باب احترام العلماء وتقديرهم وانزالهم [00:43:05](#)

ومن فوائد هذا الباب ايضا انه يستحب انه يستحب للانسان ان يستفصل عن الامر الغريب الذي يشكل عليه ما تقرر عنده شرعا فيستحب للانسان الا يسكت على هذه المشكلة التي حصلت عنده - [00:43:25](#)

فإذا تقرر عندك شيء من الامور الشرعية ثم رأيت ما يشكل عليك هاء في هذا الامر فالمستحب لك ان تسأل اهل العلم قد تقرر في ذهن ابن سيرين ان الصلاة لابد ان تكون قبلة - [00:43:44](#)

فلما رأى انسا يصلى الا على حماره الى غير قبلة هو ما استنكر عليه الصلاة على الحمار لا. وانما انكر استنكر فقط قوله رأيتك تصلي الى هذا جانب يعني عن يسار قبلة - [00:43:58](#)

فيبين له ان هذا امر رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله فاذا اذا رأى الانسان شيئا مما يستنكر مما تقرر عنده شرعا المستحب له الا يسكت عن هذا الاشكال الذي ثار في ذهنه بل الذي ينبغي له ان - [00:44:11](#)

انتبه لهم ان يسأل انت ومنها ايضا الترافق في تعليم الجاهل واللطف به الترافق في تعليم الجاهل واللطف به هذا ما تيسر والباقية المسائل الحمد لله مشروحة منتقل الى باب جديد من الابواب الفقهية - [00:44:27](#)

الحادية وهي باب الصفوف كم بقي على الصلاة شوي الحمد لله يا الله لك الحمد ها عن انس ابن ما لك رضي الله في الحديث الماضي حديث انس فلقيناه بعين التمر - [00:44:49](#)

طيبها عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلاة. اللي بعده عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال - [00:45:07](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسون صفوفكم او ليخالفن الله او ليخالفن الله بين وجوهكم. نعم. ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا حتى كأنما يسوى بها القداح - [00:45:22](#)

حتى رأى ان قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد ان يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم. اي نعم - [00:45:38](#)

الحمد لله والصلاه الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اليوم صوتي خفيف شوي ان في بعض الاشياء اللي لكن الحمد لله فا اسمحوا لي يا اخوان بخفا الصوت - [00:45:53](#)

فأقول هذان الحديث ان يتكلمان عن مسألة عظيمة وهي من مسائل التي ينبه الشارع بها على وجوب الاستعداد للصلاه قبل الشروع فيها فمن الامور التي يستعد بها المسلم لصلاته قبل الدخول فيها تسوية الصفوف - [00:46:09](#)

وتراصها وغير ذلك مما سينأني الكلام عليه. اذا الكلام على هذين الحدثين في جمل من المسائل المسألة الاولى اختلف العلماء في حكم تسوية الصفوف على قولين فمن اهل العلم بل اكثر اهل العلم قالوا بانه سنة. يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها - [00:46:28](#)

يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها يعني اذا سوى المسلمين صفوف صلاتهم فالحمد لله لهم الثواب وان لم يسواوها فليس عليهم عقاب  
وحكي هذا القول اجماعا ولكنه اجماع مخلوق لا يصح - [00:46:48](#)

وذهب بعض اهل العلم وهو ظاهر مذهب ابن حزم وقول شيخ الاسلام ابن تيمية وهو الذي يفتى به سماحة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ورواية في مذهب الامام احمد وقول جمع من اهل العلم ليس ليس بالقليل يعني - [00:47:06](#)

الى ان تسوية الصفة واجبة وهذا القول هو الحق في هذه المسألة هذا القول هو الصحيح ان شاء الله في هذه المسألة ان تسوية الصفوف واجبة والدليل على وجوبها الامر بها في غير ما حديث - [00:47:21](#)

ففي هذا الحديث قال سروا صفوفكم فقوله سروا هذا امر والامر يقتضي الوجوب الا بصارف وليس هناك صارف بل هناك ما يؤكّد الامر وهو وهو التهديد الشديد البليغ الصادر الذي صدر من النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عباد الله ها لتسون صفوفكم او ليخالفن الله - [00:47:36](#)

ووجوهكم. فاذا هذا لا يقال على ترك امر مندوب يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه وكذلك قوله رصوا صفوفكم واقاربوا بينها وغيرها من الاوامر التي تدل على ان الامر للوجوب وليس هناك صارف - [00:47:56](#)

ومن فوائد هذا الحديث ايضا بما تحصل تسوية الصفوف واقامتها بما تحصل تسوية الصفوف واقامتها اقول تحصل بعدة امور تحصل بعدة امور فمن اقام الصفوف وتسويتها التراص فيها ومعنى التراص - [00:48:16](#)

يعني ان يلتصق الانسان كتفه بكتف صاحبه وعقبه بعقب صاحبه ليس الصاقا يوجب الضرر والظيق لا. وانما ان يكون قريبا منه على الاقل. ليس بينهما فرجة ليس بينهما فرجة كبيرة - [00:48:43](#)

والدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اقيموا صفوفكم وتراسوا فاني اراك من وراء ظهري وفي صحيح الامام مسلم من حديث جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها - [00:49:03](#)

قالوا وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال يتمنون الصفوف الاول ويتراسون في الصفة يعني ما يكون بين المصلي والمصلي شيء من الخلل والفرج ومن مسائل هذا الحديث ايضا بما تحصل به تسوية الصفوف اقصد - [00:49:24](#)

تكون تسويتها باستقامتها وعدم اعوجاجها يعني بما يكتنفها الصفة عوج وهذا يؤخذ من قوله اقيموا صفوفكم اي اجعلوها قائمة مستقيمة بحيث انه ما يكون بعضكم متقدم وبعضكم متاخر - [00:49:47](#)

ومما يدخل فيها ايضا سد الفرج فيها سد الفرج لحديث جابر الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قالوا وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال يتمنون الصفوف الاولى. يعني لا يبدأون في الصفة الثانية - [00:50:10](#)

الا بعد تمام الصفة الاولى ولا يبدأون في الثالث الا بعد تمام الصفة الثانية وهكذا اما ان يشرع المسلمين في الصفة الثانية والصف الاول لا تزال فيه فرج فان هذا لا يدخل في تسوية الصفوف - [00:50:28](#)

ومما يدخل في تسويتها مقاربة الصفوف وعدم مبادتها يعني الا يكون بين الصفة والصف الا بمقدار السجود فقط واما ان يجعل بين الصفين مسافة مسافات شاسعة بعيدة فان هذا لا ينبغي - [00:50:43](#)

فالصف الذي خلف الامام لا يكون بينه وبين الامام الا موضع السجود فقط مثل هذا هذا ما بيننا وبينهم الا موضع السجود وكذلك الصفة الثانية مع الصفة الاولى لا يكون بينهما الا موضع السجود - [00:50:59](#)

ففي صحيح الامام مسلم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في اصحابه تأخرا فقال تقدموا فاتموا بي ولیأتمكم من بعديكم. وفي الحديث عند ابي داود قال رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق - [00:51:12](#)

رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق وهذا ادعى للخشوع ادخل ادعى للخشوع واظهر لوحدة المسلمين فيما بينهم اي نعم فاذا توفرت هذه الامور فاذا توفرت هذه الامور فيكون حينئذ الصفة - [00:51:31](#)

قد تتحقق فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم سروا ورصوا قاربوا كل هذه اوامر تتحقق بهذه الافعال ومن مسائل هذا الحديث ايضا

هذين الحديثين اقصد اعلم رحمك الله ان الامر بتسوية الصفوف - 00:51:53

يدخل فيه المأمور ولو كان واحدا سبحان الله وانتم تعرفون ان المأمور اذا كان واحدا فانه سيقف عن يمين الامام لكننا نرى بعض المأمورين يرجع خطوة او بمقدار قدم عن الامام وهذا خلاف التسوية المأمور بها - 00:52:13

فالنبي صلى الله عليه وسلم امرنا بتسوية الصفوف فيدخل في ذلك الصف حتى وان كان ليس ثمة الا مأمور واحد فيصفه بحذاء قدمي الامام فيكون عقب الكعب المأمور بجنب كعب الامام مباشرة بحذائه لا متقدما عنه ولا متاخرا عليه - 00:52:33

فاما ما يفعله كثير من الناس من باب التورع في مساواة الامام في في مكانه هذا كله من المخالفات والمحاثات المنكرة التي لا دليل عليها بل هي خلاف الدليل لانها منافية لتسوية الصفوف المأمور بها شرعا هذا هذا الصف ليس مستوي الان - 00:52:53

هذا صف ليس مستوي واحد منكم متقدم والثاني متاخر هذا ليس مستويا. والامر الثاني قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه باب يقوم عن يمين الامام اذا كان واحدا بحذائه - 00:53:11

يكون عن يمين الامام اذا كان واحدا بحذائه. ايش معنى بحذائه يعني مستويا معه وصدره مناسبا لصدره وكعبه مناسبا مستويا مع كعبه وكتفه مستويا مع كتفه من غير تقدم ومن غير تأخر ثم استدل الامام البخاري على هذه الترجمة بحديث ابن عباس رضي الله عنهما لما بات عند خالته ميمونة قال فقام النبي صلى الله عليه - 00:53:26

وسلم يصلي من الليل فقمت حتى قمت عن يساره فأخذ باذني فادارني عن يمينه. فادارني عن يمينه ومن فوائد هذا الباب ايضا اقول والله اعلم ان من الاطياء المنتشرة عندنا - 00:53:49

في اثناء صلاة الجنازة ما يفعله بعض اهل الميت انهم اذا قدموا جنائزهم فانهم يستثقلون الرجوع الى اماكنهم او تكون قد حجزت واخذت ثم يصفون عن يمين الامام بصف منقطع - 00:54:09

يعني بصف منقطع لو كان بصف كم كامل فالامر فيه سهل لكن يصفون بصف منقطع ثم لا يحرص من خلفهم ان يتقدموا فيما بقي من فرج الصف اللي عن يمين الامام وهذا خطأ لا بد من التنبيه عليه - 00:54:25

او يصفون صفا خلفه منقطع الطرفين من ها هنا وها هنا هذا الانقطاع خطأ ومن بعدهم لا يتقدمون فاذا الصورة الاولى خاطئة لعدم اكمال الصف والصورة الثانية خاطئة لعدم اكمال الصف ونحن مأمورون بان نتم الصفوف الاولى فالاولى - 00:54:43

فلا يجوز لنا ان نشرع في الصف الثاني الا بعد اكمال الصف الاول. واضح هذا يا جماعة؟ فاذا الاحاديث الواردة في تسوية الصفوف وردت عامة فيدخل قل في ذلك الصفوف لصلاة الفريضة والصفوف لصلاة - 00:55:03

الجنازة ومن فوائد هذا الباب ايضا اعلم رحمك الله ان المعتبر في تسوية الصف انما هو اعلى البدن واسفل البدن اعلى البدن اقصد به المنكب واسفل البدن اقصد به الكعب. واما اطراف الاصابع وكبر القدم من صغرها او طول الاصابع من صغرها فلا شأن لك به - 00:55:17

لاننا نرى ان من الناس من يحاول تسوية اصبعه الكبير باصبع بالاصبع الكبير من بجواره وهذا خطأ فان الاصابع تختلف طولا وقصرا بعض الاصابع طويل. وبعض الاصابع مستقيم وجميل وقصير ولا فيه مشكلة ابدا - 00:55:38

المعتبر هو ان تلصق كعب بكعبه. طالت قدمك عن قدمه قصرت قدمك هذا لا شأن لك به وكذلك تلصق كتفك بكتفه سواء كان طويلا لا تصل الى كتفه - 00:55:54

او كان كتفه عريضا تقدم عنك فهذا كله لا حرج عليك فيه فاذا المعتبر في تسوية الصفوف انما هي المناكب والاكعب انما هي المناكب والاكعب ان يكون اعلى البدن بمعنى المنكب مستويا مع من بجوارك وكعبك مستويا مع كعب من بجوارك بغض النظر عن - 00:56:09

اه ضخامة منكب او كبر قدمه او طول اصابعه ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان تسوية الصفوف وتمثيلها عالمة عظيمة على عظم اجر الصلاة وانها صلاة كاملة آوانه لا خلل فيها - 00:56:31

كما ان اعوجاج الصفوف ووجود الخل فيها عالمة على نقص اجر الصلاة ووجود الخل فيها اذا اذا هذا امر ليس بالسهل وانما يتعلق

بصحة الصلاة عفوا يتعلق بكمال الصلاة فمن فإذا أردنا أن تكون صلاتنا كاملة فلنحرض على ذلك. ومن فوائد هذا الحديث أيضا أنه ينبغي للإمام أن ينظر من على يمينه وشماله - [00:56:51](#)

فيقول استووا واعتدوا لفعل النبي صلى الله عليه وسلم فقد كانت إذا أقيمت الصلاة يقبل النبي صلى الله عليه وسلم على الصفوف ويأمرهم بأن يعتدوا وان يستووا وان يسروا صفوهم وان يتراصوا فيها - [00:57:17](#)

فلا ينبغي للإمام أن يتعدى في تكبيرة الاحرام قبل قبل استواء الصفوف طبعا هناك بعض المأمومين يتزاولون في المجيء إلى الصف ويسحبون أقدامهم. هؤلاء لا عبرة بهم. هذا لا شأن لنا بهم - [00:57:31](#)

وانما من استعد للقيام إلى صلاته من أول ما سمع الاقامة ثم جاء مستعدا ومقام في الصف ثم نظر من على يمينه وعلى من على شماله. وأما هؤلاء الذين يصاحبون أقدامهم في أطراف الصفوف من هنا وهو هنا فلا عبرة لنابيب. اثمنهم عليه - [00:57:45](#)

ولا بنقعد نصلي الناس أنه يمكن نiquid دقيقه او دققيقتين ما ما بعد اقمنا الصلاة او قصدي ما بعد كبرنا تكبيرة الاحرام اه ها هذا اللي مسؤولين عن انفسهم هؤلاء الا هذا من باب الاستحباب نعم لانه ثبت من فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:04](#)

وافعاله تقييد الاستحباب افعاله تقييد الاستحباب ولكنه من الامور التي ينبغي للإمام أن يفعلها ولا يهمها ما ينبغي للإمام أن يهمل ذلك قال لكن لو كبر فلا شأن له. فلا فلا تعلق ذلك بصحة صلاته او غيرها. لكن هذا من وظائف الإمام - [00:58:22](#)

وسوف تأتينا فائدة أنها ليست من وظيفة الإمام فقط بل من وظيفة كل من في المسجد لكن في في المقام الأول الإمام طيب هل الإمام يكتفي بالتفاتة يسيرة من ها هنا وها هنا؟ الجواب لا. بل لا بد ان يتلفت التفاتة توسيع لهم رؤية ايش؟ تتحول له رؤية من على - [00:58:42](#)

يمينه كلهم ثم يتلفت التفاتة في الشمال تتحول من له رؤية من على يساره كلهم. او الأقرب للسنة والله الله اعلم مع انه ما نطبقه الا يعني نادر هو ان يتلفت بكليته إلى المأمومين - [00:58:59](#)

لان هذا يستفاد من قول النبي من قول انس قال اقيمت الصلاة فا قبل علينا النبي صلى الله عليه وسلم بوجهه فا قبل. وهذا الاقبال دليل على انه اقبل بكليته ليس بمجرد خده من ها هنا وها هنا كالسلام في الصلاة لا. وانما يقبل بكليته على ذلك. والمقصود - [00:59:15](#)

ان ينظر الإمام من على يمينه ومن على شماله. المقصود هو تحقيق تسوية الصفوف وتراصيده هذا هو المقصود فإذا اقبل الإمام على المأمومين فالحمد لله وهذا اقرب للسنة فيما اظن والله اعلم واما اذا التفت يمينا التفاتة تتحول رؤية من على يمينه - [00:59:35](#) كلهم ثم التفت شمالا التفاتة تتحول رؤية من على شماله كلهم فهذا لا هذا كافي والله الحمد والمنة وفي الاصل انه لا حرج على الإمام ان يستعين ببعض المأمومين في تسوية بعض الصفوف المتأخرة - [00:59:55](#)

انه ما يدرى عنها وقد كان الشيخ محمد الله يغفر له يسويه فكان يسوي الصف الذي امامه ثم ينتظر قليلا حتى يشير له من في اواخر الصف الثاني او الثالث يقولون خلاص ياشيخ - [01:00:14](#)

ثم يكبر ثم يكبر فلا حرج في ذلك طيب هل تسوية الصفوف من مسؤولية الإمام وحده؟ الجواب لا بل هي مسؤولية الجميع لأن الامر ها قال سروا تراصوا. اعتدوا اقيموا. وهذى امر جماعة - [01:00:26](#)

هذا امر شرعى ينبغي ان ان ينتبه له المأمومون جميعا ولا ينبغي ان ان يحمل الإمام فقط وفي هذا دليل على ان المأموم اذا قال له الإمام تقدم قليلا وتأخر قليلا - [01:00:46](#)

فان بعض الحمقى من المأمومين يرى انه امر وانه لا شأن له به وانه صاحب اه دراية وانه يقعد ينفس عيونه فيك ها بعض المؤمنين تلقاء تلتفت تقدم شوي يا اخي تقدم شوي - [01:01:00](#)

تقول زعلان عليك ها ولا لا ما تشوونهم انتوا يا جماعة انا اقع فيهم كثيرا تلتفت تلقاء لا يعain لا اقدمه ولا يعain اكتافه ولا يشوف الصف في امه تلقاء نفس يصنونه في المطوع وبس - [01:01:16](#)

ليش طيب يا اخي كأنه خلصنا يعني كأنه خلصنا لا ينبغي للانسان ان يتقي الله هذه فريضة عظيمة فانت المسئول والمأموم والامام

مسؤول ايضا لكن اذا اذا ما في تجاوب - 01:01:31

بين الامام والمأمومين ما تحقق هذا الامر ما تحقق هذا المطلوب شرعا ها شتقول في حديث فاذا هي مسؤولية الجميع ومن فوائد هذا الحديث ايضا لو سألتني وقلت ما معنى قوله القداح - 01:01:45

كان يسوى صفوتنا كانوا يسوى بها القداح اقول القداح هي اكتبوا هي خشب السهام حين يبرأ هو خشب السهام حين يبرى وينتحت فانه يبالغ في تسويتها فانه يبالغ في تسويتها - 01:02:07

يعني ان ان السهام السهام التي يرمى بها تجدها انها مستوية في طولها وفيها اه تحديدها فالسهم دائمًا يصير مستوي مع السهم السهم يكون مستويا مع السهم وهذا من مبالغة النبي صلى الله عليه وسلم والاهتمام بامر الصلاة وتعظيم قدرها. ومن فوائد هذا الحديث لو سألتني وقلت ما عدم ما ما - 01:02:26

عواقب عدم تسوية الصف لو ان المسلمين اهملوا تسوية صفوفهم فما العواقب الوخيمة التي سيقعون فيها اقول هناك عواقب والله لو تدبرها وتأملها العاقل لزجرت نفسه عن التقصير في هذا الامر - 01:02:52

من هذه العواقب ايها الاخوان المخالفه بين قلوبنا ووجوهنا والمراد بالمخالفه في الوجه يعني يكون لكل واحد منا وجهه هو موليه يوالي عليها ويعادي عليها فینتشر الاختلاف بين المسلمين كما هو حاصل في هذا الزمان - 01:03:08

أسباب اختلاف المسلمين كثيرة من اعظمها عدم تسوية الصفوف اذا اوله له تعلق بمقصود من مقاصد الامة وهي ان من القواعد والاصول العظيمة التي جاء بها الشرع هو الاختلاف. والاتفاق ولا يا جماعة؟ قال الله جل وعلا - 01:03:25

واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا قال الله جل وعلا ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئا كل حزب بما لديهم فرuron والآيات في هذا المعنى كثيرة - 01:03:40

وقد تقرر في قواعد الشرع ان الدين جاءها يا جماعة؟ بالاختلاف والاتفاق لا بالاختلاف والافتراق والله امرنا بالاجتماع والوحدة فالله امرنا بالجماعة ونهانا عن الفرقه والاختلاف اذا لابد ان نسوى صفوتنا حتى يخف ذلك الخلاف بيننا نحن افراد الامة من المسلمين - 01:03:55

فاننا كلما سوينا صفوتنا كلما خف هذا النزاع ولذلك في صحيح الامام مسلم من حديث ابي مسعود البدرى الانصاري رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يمسح مناكننا في الصلاة ويقول استووا وتراسوا - 01:04:23

ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليبني منكم اولو الاحلام والنھى ثم الذين يلومنهم يقول ابن مسعود قال فانتم اليوم اشد اختلافا. ليس يقولها للتابعين التابعين يقول فانتم اليوم اشد اختلافا لم - 01:04:40

قال فرع الخلاف على عدم تسوية الصفوف. اذا هذا اول بليه عظيمة سووا صفوكم او ليخالفن الله بين وجوهكم البليه الثانية اذا اذا سوف تنتشر العداوة والبغضاء بين المسلمين والتدابر والتقاطع - 01:04:58

البليه الثانية قطع الله لقاطع الصف قطع الله له طبعا وقطع الله هذا اه قد يكون قطع رحمته عنه قطع نفعه جل وعلا قطع نعمته عليه اذا الذي لا يحرض على تسوية الصفوف ويقطعها هذا - 01:05:15

يعرض نفسه لان يقطع الله جل وعلا عنه الخير ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم من قطع صفا ومن قطع صفا قطعه الله كما عند ابي داود ومنها ايضا فوات الاجر العظيم الذي يترتب على تسوية الصفوف - 01:05:35

فان الشريعة قد رتبت على تسوية الصفوف من الاجور ما لا يعلمه الا الله من اعظمها ايها الاخوان صلاة الله وملائكته على من يصلون الصفوف في الحديث يقول ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف يعني على الذين يسونها ويسدون فرجها ويقيمهونها - 01:05:52

هذا نعمة عظيمة فهذا الرجل فالمسلمون حين يخلون بهذا المبدأ العظيم سوف يفوتهم ذلك الاجر العظيم وهذا الحديث رواه احمد. ومنها ايضا ومنها ايضا تمكين الشيطان من الوسوسه والاستيلاء على القلوب بایجاد الفرج والخلل - 01:06:11

هابين المصليين النبي صلى الله عليه وسلم يقول رصوا صفوكم وقاربوا بينها فوالذي نفسي بيده اني لاري الشيطان يدخل من خل

الصفوف كانوا الخذف. والخذف هذه غنم في اليمن ها - 01:06:31

غنم سود صغار غنم سود صغار تتخلل بين الاحجار من ها هنا غنم جبلية كما قاله ابن حجر وجمع فالشاهد ايها الاخوان ان ان هذه ان التراصي ما بيننا يمنع الشيطان من الدخول فيما بيننا - 01:06:50

فاننا اذا كان ثمة فراج هذه نعین الشيطان على انفسنا ولذلك كثر السرحان في الصلاة الان كثر السرحان في الصلاة وكثرة الغفلة في الصلاة وكثرة الاعراض عن امر الصلاة وعن تدبر القلوب للقرآن لما؟ لوجود تلك الفرج التي يجعل الشيطان يستحكم منك ويتمكن - 01:07:09

بعضهم يقول شلون الشيطان يدخل المسجد؟ نعم الشيطان يدخل المسجد ولكن ولكن ينبغي لاهل المسجد ان يقوم بذلك الاوامر الشرعية التي تمنع الشيطان من ان يصل اليهم. ولذلك كان النبي عليه الصلاة والسلام يقول ولا تذروا فروجات - 01:07:26

ولا تذروا فروجات للشيطان اي نعم فهو المراد بالخل طبعا اي ما يكون بين الاثنين من الفرج. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان محل تسوية الصفوف متى يا جماعة بعد بعد الاقامة وقبل تكبيرة الاحرام - 01:07:43

نعم لحديث انس لهذا الحديث قال فقام حتى كاد ان يكبر. فرأى رجلا باديا صدره. وفي حديث انس قال اقيمت الصلاة فا قبل علينا النبي بوجهه فقال اه ترى او كما او قال اقيموا صفوفكم - 01:08:02

ومن فوائد هذا الحديث ايضا انه لا هذه الاحاديث ايضا انه لا حرج على الامام ان يباشر تعديل المأمورين وتسوية صفوفهم بيده او بعضا معه هذا كله لا حرج فيه - 01:08:18

هذا ما فيها شيء الله يعينها ليش قلت الله يعين اذا لم يقبل منا بعض المأمورين ان نعدله بمجرد النظر كيف باللمس ولا بالعصا يسوى يسوىهم بالعصا تحط العصا بين الكتفين - 01:08:30

يشيلها ها الله يستر المهم على كل حال ولذلك ينبغي للانسان ان يكون لينا لان المأمور حسب تقدمه باعتبار تقدمه يرى من الصف ما لا يستطيع ان يراه المأمور فاذا قال تقدم يا فلان وتأخر يا فلان نقول سمعا وطاعة - 01:08:51

بعض الناس لا يشوفها عصبية وفتوة وش حضرته يامرني وانا ماني فشلني قدام الناس في بعض الناس لا يفكرا الا باسته اللي يفهمها الفهم هذا خطأ خطأ كبير ومن فوائد هذا الحديث ايضا - 01:09:09

لو سألك سائل وقال في حديث عندنا يتكرر على السنة الناس وهي قوله ان الله لا ينظر الى الصف الاعوج فما حكم هذا الحديث؟ وهل يصح الاستدلال به الجواب لا هذا الحديث ضعيف - 01:09:27

لا يصح ان يجعل من جملة الادلة الدالة على عقوباتها عدم تسوية الصفوف ومن فوائد هذا الحديث هذين الحديثين ايضا انه يجب على المسلمين ان يسدوا كل طريق يفضي الى التنازع والتدابر والتباغض والخلاف والخصومة - 01:09:47

فالشريعة اكدت على وجوب تسوية الصفوف وعللت هذا التأكيد بانها عدم التسوية تفضي الى الاخال بالعلاقة الایمانية والاخوة الایمانية. فاذا عرفنا من ذلك ان كل طريق يفضي الى النزاع. والى انتبه يا سلطان. الى النزاع والى انتفاء الاخوة الایمانية فيما بيننا - 01:10:08

فالواجب علينا ان نلغيه ان نلغيه وان نبطله. ولذلك حرمت الشريعة الغيبة وحرمت النميمة وحرمت الكذب وحرمت الغش وحرمت بيع وحرمت اه تلقي الركبان وتلقي الجلب يعني وحرمت ان يخطب الرجل على خطبة اخيه وان يصوم على صوم - 01:10:26  
اخيه وحرمت على الانسان ان اه ينظر الى اخيه شذرا وان يحتقر اخاه وان يتكبر عليه وان يخذه وان يسلمه وان يظلمه. كل هذا في ميزاب واحد وهي قطع كل طريق يفضي الى النزاع والخصومة بين المسلمين. لان الله امرنا ان نكون امة واحدة فينبغي لنا نحن المسلمين ان نكون امة واحدة - 01:10:44

وصفا واحدا وقوة واحدة على من سوانا. وان عدونا لا يمكن ان يستطيع وان كثر عدده وعتاده ان يتغلب علينا ما دام صفو متحدا والكلمة واحدة لكن متى يستطيع علينا - 01:11:05

اذا تعثرت الكلمة وتوزع الصف فصرنا احزابا يضرب بعضا رقاب بعض هذا وهذا من اعظم ما يسعى اليه الاعداء الان ببث الفرقة

والخلاف سواء المذهب او غير ذلك من مسائل الخلاف فإذا المسلم يجب عليه ان يسد كل طريق يفضي الى التنازع والى الخصومة والى انتشار البغض والتدابر وامتناع القلوب - 01:11:22

بالغيط وغير ذلك. آآ ومن فوائد هذه الاحاديث ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في حديث اه في حديث التعمان لما رأى الرجل الذي بدا صدره قال عباد الله الان قد اقيمت الصلاة ولا لا - 01:11:46

و قبل ان يكبر الاحرام فقال عباد الله لتسون صفوكم او ليخالفن الله بين وجوهكم استدل به الجمهور على جواز كلام المأمور بين الاقامة قبل التكبير خلافا للحنفية الذين منعوه خلافا للحنفية الذين منعوه. ومن فوائد هذا ها - 01:12:05

ايش انا اخطأت انا اخطأت واصبت انت احسنت جزاك الله خير ان ان الامام اه كأن انه يجوز للامام ان يتكلم فيما يتعلق بامر الصلاة ومصلحتها بعد الاقامة وقبل وقبل التكبير خلافا للحنفية. نعم. احسنت يا شيخ فهد - 01:12:24

ومن فوائد هذا الحديث ايضا اه ان من حكمة الدعوة عدم مواجهة صاحب الخطأ بخطئه امام العامة ما استطعت الى ذلك سبيلا ولذلك الذي دافع النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول عباد الله هو هذا الرجل الذي بدأ - 01:12:43

صدره لكنه لم لم يوجه التوجيه له مباشرة او نصيحة له مباشرة او الانكار عليه مباشرة لأن هذا سوف يوغر قلبه وربما يدخل الشيطان بينهما الانسان اذا نصح علانية ربما دخل الشيطان - 01:13:04

فإذا الانسان يحول الخطأ الى كلام عام ما ينبغي ان نفعل كذا ولا ينبغي ان نقول كذا ولا ينبغي فمع ان الناس يعرفون ان سبب الخطأ هو هذا الرجل لكن الكلام لم يكن موجها له وانما الكلام صار عاما هذا هذا اولى. وادعى للقبول ان شاء الله. ادعى للقبول والتنبيه والتحذير من هذا الخطأ - 01:13:19

العظيم واضح يا جماعة هذا؟ وكان النبي وسلم كثيرا يقول ما بال اقوام فإذا هذا لم يقل يا ايها الرجل ادخل صدرك قليلا وانما قال عباد الله مع ان المخطئكم - 01:13:39

واحد فهذا من الحكمة الدعوية اذا اردت ان يقبل كلامك ودعوتكم. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان الغضب في موطنه لا يتنافى مع الرفق المأمور به شرعا فان المتقرر ان لكل مقام - 01:13:52

ها ما يناسبه فاللين في موقف القوة والشدة هذا ضعف وخور القوة والشدة في موقف اللين والرفق والتأني هذه قسوة وغلظة فإذا الداعية ينبغي ان يكون حصيفا يعرف متى يضع الغضب في موضعه واللين في موضعه - 01:14:09

احيانا يتصنع الداعي الى الغضب وهو يبغاه في قلبه ليس بغضبان حتى ينبه على عظم هذا الامر الخطير. او ينبه على هذه على وقع هذه على شدة وقع هذه المخالفة العظيمة - 01:14:31

كما يلين احيانا وهو في قلبه شيء من الغضب لكن لأن المقام ليس مقام اعطى كل ذي اعطي كل ذي حق حقه واعطي كل مقام ما يناسبه. وهذا يحتاج الى شيء من التأمل والتدبر وفوق ذلك توفيق الله جل - 01:14:42

من الناس من لا تراه الا لينا دائما وهذا خطأ ومن الناس من لا تراه الا غضوبا احمق طائش دائما وهذا خطأ وانما العبرة في ذلك بالوسطية فالنبي عليه الصلاة والسلام رأى بولا رأى رجلا يبول في المسجد بول كامل ما يحتاج يعني نجاسة باتفاق

العلماء - 01:15:00

وفي موضع الصلاة ومع ذلك عالج الامر بايض بالرفق والان بل نهاهم عن الغلظة والشدة قال انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين لأن المقام مقام لين هذا الرجل جاهم ما يدرى عن حقيقة الامر. ولما يتصور ان احدا يعرف حرمة المسجد ثم يفعل هذا الفعل في المسجد. لكن دا اعرابي جاي من البدائية ما يدرى عن شي - 01:15:21

ها فالملقام مقام لين. بينما رأى نخامة وهي طاهرة طاهرة الان نخامة طاهرة رأى نخامة في قبلة المسجد فاحمر وجهه من الغضب عليه الصلاة والسلام واحذا شيئا فحك هذه النخامة وقال ايسر احدكم يعني يرضى احدكم ان يستقبل ثم يتتنح في وجهه -

01:15:42

هذا معالجة قوية ولا لا من ذاك بولو هذا نخامة لكنه اعطى كل اه موضع ما يناسبه رأى رجلا من الصحابة في يده خاتم

من ذهب ماذا فعل به - 01:16:04

نزعه نزعا شديدا ثم قال ثم رمى به وقال ها يعمد احدكم الى جمرة من نار فيضعها في يده فاذا الغضب انتبه في موضع الغضب  
داخلة في مسمى الرفق شرعا - 01:16:19

لان هذا الداعية ما غضب عليك وانما غضب لك وفرق بين من يغضب عليك ومن يغضب لك انت اخطأت فاغضبني خطأك لاني لا اريد  
ان يراك الله على هذا الخطأ - 01:16:37

هذا غضب لك ولا غضب عليك غضب لك فاذا هذا يدخل في مسمى الرفق فاذا الرفق له صور فاللين في موضعه رفق والشدة الغلظة  
في موضعها كذلك هي رفق بل ان الجهاد مع ان ما فيه من القتل واراقة دماء الكفار هو من باب الرفق لان اما ان ندعوهم -  
01:16:50

الاسلام فيسلم او يخاف من قوة المسلمين فيدخل في الاسلام. واما ان نريهم قبل ان يستغرقوا في الكفر ازمنة طويلة. هذا رفق بهم  
يعني مو بالكافر اللي عاش ستين سنة مثل الكافر اللي ما عاش الا خمسطعشر سنة - 01:17:14

خلصه خله يروح يصير على الاقل يعني فاهمین يا جماعة ولا لا؟ فاذا الجهاد رفق مع ان فيه غلظة وقسوة وشدة اي نعم. ومن فوائد  
هذا الحديث ايضا فيه ان العالم لو اختبر طلابه بعد كثرة تفهمهم ليختبر بذلك - 01:17:28

مدى فهمهم واستيعابهم للمسألة المشروعة فان هذا طيب فالنبي عليه الصلاة والسلام اكثرا من تنبئه الصحابة على تسوية صفوفهم. ثم  
خرج يوما ولم يتكلم. لماذا من باب الامتحان والاختبار؟ هل فقهوا؟ هل عرفوا ماذا - 01:17:49

يريد ولا لا؟ فرأى رجلا باديا صدره فتكلم بهذا الكلام. فاذا العالم يختبر طلابه حتى يختبر اه فهمهم واستيعابهم لهذه المسألة فهذا امر  
امر حسن لا حرج فيه وليس هذا من باب شدة الشيخ لا بل هذا من باب حرصه على طلابه. ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان ما قلناه  
من - 01:18:02

التسوية والطغاص في صفوف الرجال هو بعينه يقال في صفوف النساء سوا ما من غير فرق لان النبي صلى الله عليه وسلم لان  
النبي عليه الصلاة والسلام يقول انما النساء شقائق الرجال - 01:18:22

وان نظرة ان القاء نظرة بسيطة على صفوف النساء في في رمضان لتبيين لك جهل كثير من النساء بهذه المسائل فينبغي التنبئه عليها  
فاذا تراص صفوف النساء مطلوب كما هو مطلوب في صفوف الرجال - 01:18:38

مقاربتها وسد الاولى فالاول مطلوب في صفوف النساء كما هو مطلوب في صفوف الرجال. واخر فائدة في هذه هذا في هذين  
الحاديدين ما حكم وضع خط يبين للناس استقامة الصف - 01:18:54

لان هناك من الفرشات ما ليس فيه يعني في اصل في اصل صناعته شيء من التنبئات فما حكم وضع خطه؟ اما بالرسم او بخيط  
او بغير ذلك فيه خلاف كبير بين اهل العلم وال الاولى تركه - 01:19:12

وال الاولى تركه لكن لو فعله انسان فلا حرج عليه. وقد افتلت اللجنة الدائمة بالمملكة العربية السعودية بجوازه ولكن بينما يفتني بعض  
أهل العلم بانهم من البدع فيما ان فيه خلاف فالاولى تركه لكن لو فعله الانسان فلا نرى في ذلك حرجا لما؟ لانه يحقق به مقصودا  
عظيما ومطلوبا من طالب الشريعة وهي استقامة - 01:19:27

تصفى وعدم اعوجاجه. نسأل الله جل وعلا ان يعيننا واياكم على تعلم العلم النافع وعلى العمل به وعلى الصبر على الدعوة اليه وان  
يوفقنا جميعا لقول الحق والصبر عليه والثبات عليه واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - 01:19:50  
صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اهله وصحبه وسلم تابع بقية هذه المادة من خلال المادة - 01:20:09